

Distr.: General  
18 April 2019

## الجمعية العامة



الدورة الثالثة والسبعون

البند ١٣٥ من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٩

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/73/687/Add.1)]

## ٢٨٩/٧٣ - التقدم المحرز نحو إنشاء نظام للمساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة

إن الجمعية العامة،

أولاً

التقدم المحرز نحو إنشاء نظام للمساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة

إذ تشير إلى قراراتها ٢٧٢/٥٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٢٥٤/٦٠ المؤرخ ٨ أيار/مايو ٢٠٠٦، والجزء الأول من قرارها ٢٦٠/٦٠ المؤرخ ٨ أيار/مايو ٢٠٠٦، وإلى قراراتها ٢٨٣/٦٠ المؤرخ ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٦ و ٢٤٥/٦١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٢٧٦/٦٣ المؤرخ ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ و ٢٥٩/٦٤ المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٠ و ٢٥٧/٦٦ المؤرخ ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢ و ٢٥٣/٦٧ المؤرخ ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣ و ٢٦٤/٦٨ المؤرخ ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٤ و ٢٧٢/٦٩ المؤرخ ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٥ و ٢٥٥/٧٠ المؤرخ ١ نيسان/أبريل ٢٠١٦ و ٢٨٣/٧١ المؤرخ ٦ نيسان/أبريل ٢٠١٧ و ٣٠٣/٧٢ المؤرخ ٥ تموز/يوليه ٢٠١٨،

وإذ تؤكد من جديد التزامها بتعزيز المساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة ومسؤولية الأمين العام أمام جميع الدول الأعضاء عن أداء الأمانة العامة،

وإذ تشدد على أن المساءلة دعامة أساسية لفعالية الإدارة وكفاءتها، وأنها تتطلب اهتماماً والتزاماً

قوياً على جميع مستويات الأمانة العامة، وبخاصة على أعلى مستوى،



الرجاء إعادة استعمال الورق



- وإذ تدرك وتؤكد من جديد دور هيئات الرقابة الهام في إنشاء نظام للمساءلة يناسب الأمم المتحدة،
- وقد نظرت في تقرير الأمين العام المرحلي الثامن عن نظام المساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة: تعزيز المساءلة في إطار النموذج الإداري الجديد<sup>(١)</sup>، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة<sup>(٢)</sup>،
- ١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام المرحلي الثامن عن نظام المساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة: تعزيز المساءلة في إطار النموذج الإداري الجديد<sup>(١)</sup>؛
- ٢ - تقر الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية<sup>(٢)</sup>؛
- ٣ - ترحب بالجهود التي يبذلها الأمين العام لإشاعة ثقافة المساءلة بشكل راسخ على نطاق الأمانة العامة بكاملها، وتقر بأن ثقافة المساءلة تتبع من قيادة أي منظمة، وتشدد على أن إقامة نظام فعال للمساءلة أمر أساسي للنجاح في إدارة المنظمة؛
- ٤ - تقر بأن الإدارة العليا تتحمل مسؤولية خاصة عن ضرب المثل والتصرف كقدوة تحتذى لإشاعة ثقافة راسخة قوامها التحلي بالمسؤولية والنزاهة والخضوع للمساءلة في الأمانة العامة، الأمر الذي يترك تأثيره في تنفيذ الولايات وسمعة المنظمة؛
- ٥ - تؤكد الأدوار التي لا غنى عنها التي تؤديها آليات الرقابة الخارجية والداخلية من خلال المراجعات المنتظمة وإصدار التوصيات السديدة، وأنّ التنفيذ الكامل والجيد التوقيت لتوصيات هيئات الرقابة الرامية إلى تعزيز أداء المديرين في رصد الأنشطة التي يُساءلون عنها من المقومات الأساسية لأي نظام فعال للمساءلة؛
- ٦ - تؤكد أيضا الحاجة المستمرة إلى نظام جيد الأداء لتفويض السلطة من خلال التعريف الدقيق لأدوار ومسؤوليات الأفراد من جميع الرتب الذين تفوض إليهم سلطات، وإلى وضع آليات للإبلاغ على نطاق المنظومة عن رصد السلطات المفوضة وممارستها، وإلى تدابير للتخفيف من المخاطر وتوفير الحماية، وإلى وضع إجراءات تتخذ في حالات سوء الإدارة أو إساءة استعمال السلطة؛
- ٧ - تشير إلى الفقرة ١٦ من تقرير اللجنة الاستشارية، وتطلب إلى الأمين العام أن يضمّن تقريره المرحلي التاسع عن المساءلة معلوماتٍ عن المسائل المحددة في تقرير اللجنة الاستشارية فيما يتعلق بنظام تفويض السلطة الجديد الذي دخل حيز التنفيذ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩؛
- ٨ - تشير أيضا إلى الفقرة ١٩ من تقرير اللجنة الاستشارية، وتطلب إلى الأمين العام تحسين مؤشرات الأداء الرئيسية لإطار إدارة الأداء والإبلاغ عنها في تقريره المرحلي المقبل؛
- ٩ - تؤكد من جديد أن الإدارة القائمة على النتائج والإبلاغ عن الأداء ركيزتان أساسيتان في أي إطار للمساءلة يُراد له أن يكون شاملا؛

(١) A/73/688 و A/73/688/Corr.1.

(٢) A/73/800.

١٠ - **تقرر** بأهمية الإدارة القائمة على النتائج والإبلاغ عن الأداء، وتطلب إلى الأمين العام مواصلة جهوده الرامية إلى تعزيز تنفيذ الإدارة القائمة على النتائج، ورصد البرامج والإبلاغ عنها، والتحول نحو ثقافة النتائج في الأمانة العامة؛

١١ - **تلاحظ** إنشاء شعبة التحول المؤسسي والمساءلة ودورها الهام كعنصر جديد في نظام المساءلة، وتطلب إلى الأمين العام أن يدرج في تقريره المرحلي المقبل معلومات عن الكيفية التي قدمت بها الشعبة الدعم إلى الأمانة العامة، بما فيها مديرو البرامج، في مجال رصد أداء البرامج وتقييمه والإبلاغ عنه؛

١٢ - **تؤكد** أهمية الامتثال لميثاق الأمم المتحدة وقراراتها وللأنظمة والقواعد، باعتبار ذلك عنصراً من العناصر الأساسية للمساءلة؛

١٣ - **تشدد** على أهمية إطار الرقابة الداخلية في نظام المساءلة، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تعزيز الضوابط الداخلية في تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم وأن يُبلغ عن التدابير المتخذة في هذا الصدد في سياق تقريره المرحلي التاسع؛

١٤ - **تلاحظ** التدابير المتخذة من أجل تعزيز اتفاقات كبار المديرين، وتطلب إلى الأمين العام أن يضمّن التقارير المرحلية المقبلة عن المساءلة في الأمانة العامة معلومات أكثر تفصيلاً عن مدى فعالية هذه الاتفاقات كأدوات للمساءلة، بما يشمل التدابير المتخذة لتعزيز الأداء عندما لا تتحقق الأهداف؛

١٥ - **تكرر تأكيدها** أن تقديم الوثائق في موعدها جانب مهم من جوانب مساءلة الأمانة العامة أمام الدول الأعضاء، وتلاحظ الجهود الجارية لمعالجة التحديات الأساسية فيما يتعلق بالوثائق، وتطلب إلى الأمين العام في هذا الصدد أن يكفل الاستمرار في تضمين اتفاقات كبار المديرين مؤشراً إدارياً ذا صلة بذلك؛

١٦ - **تشير** إلى الفقرة ٣٦ من تقرير اللجنة الاستشارية، وتؤكد الأهمية التي تكتسبها مهمة إدارة المخاطر في إطار النظام الجديد لتفويض السلطة، وتطلب إلى الأمين العام أن يُبلغ بشكل وافٍ في تقريره المرحلي المقبل عن التقدم المحرز صوب تطبيق مفهومي المسؤولية عن المخاطر وإدارة المخاطر في كيانات الأمانة العامة؛

١٧ - **تشير أيضاً** إلى الفقرة ١٦ من قرارها ٣٠٣/٧٢، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل اتخاذ تدابير محددة لتعزيز القدرات الداخلية للتقييم والتقييم الذاتي، من خلال قسم التقييم في شعبة التحول المؤسسي والمساءلة وغيره؛

١٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تفاصيل عن مواصلة تطوير المبادئ التوجيهية المتعلقة بإعداد الاتفاقات مع المانحين والشركاء المنفذين؛

١٩ - **تشير** إلى الفقرة ٤١ من تقرير اللجنة الاستشارية، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم في تقريره المرحلي المقبل تفاصيل عن حالة تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات، وكذلك الإجراءات الأخرى المتخذة لمعالجة الشواغل التي أعرب عنها المجلس بشأن إدارة مخاطر الغش؛

٢٠ - **ترحب** بالتدابير التي يتخذها الأمين العام لضمان التحلي بالمعايير الأخلاقية المناسبة والنزاهة في المنظمة، وتطلب إليه أن يواصل بذل الجهود الرامية إلى تحسين ثقافة المساءلة في الأمانة العامة،

بوسائل منها الاستمرار في تشجيع جملة أمور منها توافر بيئة مواتية للإبلاغ عن حالات الغش وسوء السلوك، وأن يواصل اتخاذ التدابير الملائمة والفعالة لحماية المبلغين عن المخالفات ومنع تعرضهم للانتقام؛

٢١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ نظام المساءلة في الأمانة العامة، بما في ذلك نظام تفويض السلطة، كي تنظر فيه في الجزء الأول من دورتها الرابعة والسبعين المستأنفة؛

ثانياً

### وحدة التفتيش المشتركة

**وقد نظرت** في مذكرة الأمين العام التي وجه بها الانتباه إلى تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة<sup>(٣)</sup>، وفي تعليقاته وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق على التقرير<sup>(٤)</sup>،

١ - **تلاحظ مع التقدير** استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الذي أجرته وحدة التفتيش المشتركة؛

٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يتخذ إجراء بشأن التوصيات ذات الصلة، حسب الاقتضاء، وأن يُطلع الجمعية العامة على الجديد في هذا الشأن؛

٣ - **تلاحظ** أن انعدام الثقة في نظام المساءلة يسهم مباشرة في عدم كفاية الإبلاغ في جميع أنحاء منظومة الأمم المتحدة، وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يواصل تعزيز التدابير التي من شأنها زيادة الإبلاغ.

الجلسة العامة ٧٥

١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٩

(٣) A/73/665.

(٤) A/73/665/Add.1.